

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

46115 - عن طاوس قال : إن الوصية كانت قبل الميراث فلما نزل الميراث نسخ الميراث من يرث وبقيت الوصية لمن لا يرث فهي ثابتة فمن أوصى لذي قرابة لم تجز وصيته لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تجوز وصية لوارث .
(ص عب)